

## تفسير السمعاني

@ 547 ( ^ ) منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الطهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن ( \* \* \* \* ) وعن ابن عباس قال : لم يكن للقوم ستور ولا [ حجاب ] ، وكان الخدم والولائد يدخلون عليهم ، فيرون منهم ما لا يحبون أن يرى منهم ، فأمر [ ] تعالى بالاستئذان ، ثم إن [ ] تعالى بسط رزفه ، واتخذ الناس ستورا و [ حجابا ] ، فأروا أن ذلك قد أغنى من الاستئذان ، قال الشعبي وسعيد بن جبير : هذه الآية غير منسوخة لكن تهاون الناس . وحكى عطاء عن ابن عباس أنه قال : ثلاث آيات من القرآن لا يعمل الناس بها ، وذكر هذه الآية وذكر قوله تعالى : ( ^ ) إن أكرمكم عند [ ] أتقاكم ( فلا يزال الناس يقولون : أنا ابن فلان ، وأكرم من فلان ، وأحسن من فلان ، قال عطاء : ونسيت الثالثة . . ) وقوله : ( ^ ثلاث عورات لكم ) قرئ برفع الثاء ونصبه ، فقوله : ( ^ ثلاث ) بالرفع ، أي : هي ثلاث عورات لكم ، وقوله : ( ^ ثلاث عورات لكم ) بالنصب بدل من قوله : ' ثلاث مرات ' فيكون نصبا على البذل . . ) وقوله : ( ^ ليس عليكم ولا عليهم جناح ) أي : إثم في ترك الاستئذان فيما سوى هذه الأوقات الثلاثة . . ) وقوله : ( ^ بعدهن ) إشارة إلى هذا المعنى . . ) وقوله : ( ^ طوافون عليكم بعضكم على بعض ) ابتداء أي : هؤلاء الخدم والولائد طوافون عليكم ، يطوفون عليكم ليخدموكم ، ومن هذا قوله في الهرة : ' إنها من الطوافين عليكم والطوافات ' .